

الصادر  
وزارة المالية  
الادارة العامة للجمارك  
ادارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (8)

لسنة 2015م

ـ

تعليمات جمركية رقم

بشأن الاجراءات الخاصة بجزئية الاعفاء الصناعي والربط الآلي مع الهيئة العامة للصناعة

مدير عام الجمارك :-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم 9 لسنة 2011م ، الصادرة بتاريخ 17/1/2011م ، في شأن ضوابط إعفاء مدخلات الصناعة للمنشآت الصناعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الضرائب الجمركية .

ونظراً لرغبة الادارة العامة للجمارك بتطوير وتسهيل إجراءات العمل الجمركي عن طريق الربط الآلي مع الهيئة العامة للصناعة .

لذلك يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم العمل بالإجراءات التالية :-

- 1 يعين على المخلص الجمركي القيام بتبثة النموذج (نموذج ب) ، الخاص بشهادة الإعفاء الجمركي لمستوردات منشأة صناعية من خلال النظام الجمركي الآلي ، وذلك من واقع المستندات الخاصة بالرسالية .
- 2 فور الانتهاء من تبثة النموذج (نموذج ب) يقوم المخلص الجمركي بإرساله إلى الجهة المانحة للإعفاء الصناعي (الهيئة العامة للصناعة) ، وذلك من خلال نظام الربط الآلي .
- 3 وبعد قيام المختصين بالجهة المانحة للإعفاء (الهيئة العامة للصناعة) بمراجعة طلب الإعفاء الجمركي (نموذج ب) المرسل من قبل المخلص الجمركي ، تقوم الادارة باتخاذ اللازم من حيث الموافقة أو الرفض .
- 4 في حالة الموافقة على طلب الإعفاء من قبل الجهة المانحة (الهيئة العامة للصناعة) ، يتم ارسال طلب الإعفاء (نموذج ب) آلياً إلى المختصين في قسم الإعفاء الجمركي بالإدارة العامة للجمارك عن طريق النظام الجمركي الآلي .

5 - أما في حالة الرفض فيتم إعادة الطلب مرة أخرى ليتم اجراء التعديلات المطلوبة على الطلب . ثم إعادة إرساله مرة أخرى من قبل المخلص الجمركي ، ويحق للجهة المانحة للإعفاء الرفض النهائي لطلب الإعفاء .

6 - بعد الانتهاء من اتمام اجراءات الاعفاء (نموذج ب) والحصول على موافقة الجهة المانحة للإعفاء (الهيئة العامة للصناعة) والتصديق عليها ، وموافقة قسم التدقيق والاعفاء الجمركي بالإدارة العامة للجمارك ، يقوم المخلص الجمركي بإنشاء البيان الجمركي في الإدارة التوثيقية الخاصة بالإرسالية ، ويقوم بإرفاق بندق نموذج الإعفاء (نموذج ب) المعتمد في البيان الجمركي أثناء إعداد البيان وتكون تلك البنود معفية من الضريبة الجمركية بناءاً على الاعتمادات الممدوحة من قبل الجهة المانحة للإفراج وقسم الإعفاء الجمركي بالإدارة العامة للجمارك .

7 - تكون مسؤولية حفظ ومتابعة أرصدة شهادات الاعفاء الصناعية هي مسؤولية الجهة المانحة لشهادة الاعفاء الصناعي (الهيئة العامة للصناعة) .

للعلم والعمل بموجتها اعتباراً من تاريخه .

صدرت بتاريخ : 22 / 2 / 2015م

مدير عام

الادارة العامة للجمارك

خالد عبد الرحمن المصطفى  
مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

• السيد / مدير فريق المشروع .

• المسادرة / فريق ديوان المحاسبة .

• السيد / مدير عام الهيئة العامة للصناعة .

• السيد / وكيل وزارة الأعلام + مرفق عدد (١) مي دي لنشرها في الجريدة الرسمية .

أحمد العبيدي .

